

جامعة القاهرة- المعهد القومي للاورام  
ادارة التوريدات  
تليفاكس/ ٢٣٦٥١٨٩٢



## كراسة الشروط والمواصفات

المناقصة العامة رقم ٢٠٢٦/٢٠٢٥/٤  
لتوريد وتركيب الستائر المكتبية (الغيرطبية) لمستشفى ٥٠٠٥٠٠  
بنظام النقاط

الجلسة :	تمام الساعة الثانية عشر ظهر يوم الثلاثاء ٢٠٢٥/١٠/٢١
قيمة الكراسة :	<u>٣٥٠.٨٦</u> جنيها ( ثلاثمائة وخمسون جنيها وستة وثمانون قرشا )
القسم :	مستشفى ٥٠٠٥٠٠
عدد اوراق الكراسة :	<u>تسعة عشر</u> ورقة
التامين الابتدائى المطلوب :	<u>١٠٠٠٠٠</u> جنيها (مائة الف جنيها ) ويرفق بالمظروف الفنى

امين المعهد


رئيس التوريدات

## الشروط العامة

- تقدم العطاءات فى مظروفين مغلقين احدهما مظروف فنى والاخر مظروف مالى ويكتب على كل مظروف رقم العملية مع العلم بان العملية مموله على العام المالى ٢٠٢٥/٢٠٢٦ .
- صلاحية العطاء ٩٠ يوم من تاريخ أول جلسة وتقدم العطاءات فى موعد غايته الساعة ١٢ ظهر يوم الجلسة بمقر المعهد القومى للاورام - جامعة القاهرة - فم الخليج - ادارة المشتريات والمسئول عن العملية بإدارة المشتريات السيد / ت/ف/٢٣٦٥١٨٩٢
- يوضح بالعطاء العنوان الدائم للشركة الذى سوف يتم التراسل عليه ورقم التليفون والفاكس والميل ان وجد وتقع مسئولية عدم الابلاغ عن تعديل ما سبق على الشركة .
- يجب ان تكون أوراق العطاء مرقمة على كسر اعتيادى بسطه رقم الورقة ومقامه عدد أوراق العطاء
- تقدم العطاءات من نسختين (اصل+صورة) سواء للعرض المالى او الفنى
- يرفق بالمظروف الفنى البيانات الضريبية مع تقديم اثبات سداد الضرائب للعام المالى الحالى وشهادة التسجيل بمأمورية الضرائب على القيمة المضافة او تقديم تعهد بعدم التسجيل فى مأمورية ضرائب القيمة المضافة لعدم الوصول الى حد التعامل بضريبة القيمة المضافة وبيانات السجل التجارى وعقد الشركة مع ارفاق صورة مدعمة بالبيانات المقدمة ومعايير التحقق من توافر شروط الكفاءة الفنية والملائمة المالية وحسن السمعة طبقا لنص المادة ٣٤ من اللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨
- العملية وحدة غير متكاملة وتقبل التجزئه - مدة التنفيذ خلال ٣ شهور من صدور امر الاسناد
- يذكر بالعرض مدة التوريد والتنفيذ على أن يكون التسليم بمستشفى ٥٠٠٥٠٠ بمعرفة عمال المورد والحصول على ما يفيد الاستلام مؤرخ ومعتمد ومختوم والنقل على نفقة المورد والدفع بعد الفحص والقبول والاستلام .
- يجب أن يوضح بالعطاء اسعار كل بند والعروض البديلة على أن تكون الاسعار بالارقام والحروف على أن يوضح بالعرض عما اذا كان شامل ضريبة القيمة المضافة من عدمه .
- يقدم مع العطاء تامين ابتدائى لا يقل عن ١٠٠٠٠٠ جنيهه ( فقط / مانه الف جنيها ) يسدد إلكترونيا اوبموجب خطاب ضمان و يزداد الى ٥% تامين نهائى بموجب خطاب ضمان بنكى عند الرسو ويحكم التامينات الابتدائية والنهائية القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية والمادة رقم ٧ من القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ بخصوص المنشآت المتناهية الصغر
- وفى كل الاحوال يجب ان يتوافر فى التامين المقدم الشروط الاتية:-
- ألا يكون مقيدا او مشروط باى قيد او شرط
- ان يمتد سريان التأمين ٣٠ يوما بعد انتهاء سريان العرض بالنسبة للتامين الابتدائى ( اى اربعة شهور ) وسنة للنهائى.
- لا يسمح بحضور الجلسات الا بموجب تفويض رسمى من الشركة مقدمة العطاء به كافة الصلاحيات
- توافر الاعتماد المالى المخصص للعملية للعام المالى الحالى .
- البرنامج الزمنى المتوقع
- تحديد يوم الموافق / / ٢٠٢٥م موعدا لفتح المظاريف الفنيه.
- تحديد يوم الموافق / / ٢٠٢٥م موعدا لمناقشة التقرير الفنى.
- تحديد يوم الموافق / / ٢٠٢٥م موعدا لفتح المظاريف المالىه.
- تحديد يوم الموافق / / ٢٠٢٥م موعدا لمناقشة التقرير المالى.
- اصدار اخطارات قبول العطاء يوم الموافق / / ٢٠٢٥م
- مواعيد تقديم الشكاوى الجزاءات والغرامات طبقا لنصوص القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية
- يجوز طلب كمية إضافية بما لا يجاوز ١٥% من اجمالى الترسية
- فى حالة طلب الشركة دفعة مقدمة بما لا يجاوز ٢٥% و يكون ذلك بموجب خطاب ضمان غير مشروط بذات القيمة عند أى مكاتبات يذكر رقم المناقصة
- يجب ذكر رقم الحساب البنكى واسم البنك بالكامل وفرعة مع العرض فى جلسة فتح المظاريف الفنيه
- على الشركات المتنافسة ان تقوم بتسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية وعنوانه [www.etenders.gov.eg](http://www.etenders.gov.eg) حتى يتسنى للمعهد مراجعة بيانات الشركة على الموقع الألكترونى للبوابة وفى حالة صحتها يتم اعتمادها بما يمكنها من الأطلاع على نتائج البت الفنى والمالى للمناقصة .
- يحكم جميع اجراءات المناقصة القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ واللائحة التنفيذية والقانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتج المحلى وقرار السيد/رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢٢ لسنة ٢٠١٥ بشأن ترشيد الانفاق الحكومى .
- يجب على الشركة التسجيل بالفاتورة الإلكترونية ومخالصة شهادة تامينات اجتماعية.
- يجب على الشركة تقديم ما يفيد بسداد (الضرائب- التامينات الاجتماعية - رسوم جمركية - دمغات) وذلك طبقا للمادة رقم (٨٩) من اللائحة التنفيذية لسنة ٢٠١٨ وذلك عند تقديم الفاتورة والاصناف

مرو

الاشتراطات العامة والخاصة لعطاء أعمال الستائر المكتبية بمشروع معهد  
الأورام القومي الجديد (٥٠٠٥٠٠) المرحلة الأولى - ٣٤٠ سير



سبتمبر - ٢٠٢٥

Handwritten signature and date: ١٩/٩/٢٥

Handwritten text at the bottom of the page, possibly a note or additional information.

## الاشتراطات العامة للعطاء

### تمهيد

بند (١): تعتبر كراسة الشروط والمواصفات والمقاييس والرسومات (وكافة المستندات المسلمة من الطرف الأول للطرف الثاني) وعطاء الطرف الثاني والملاحق الصادرة قبل توقيع العقد والبرنامج الزمني المعتمد جزء لا يتجزأ من هذا الاتفاق.

بند (٢): في حالة طلب الشركة دفعة مقدمة بما لا يجاوز ٢٥% يكون ذلك بموجب خطاب ضمان بنكي غير مشروط بذات القيمة.

بند (٣): يلتزم الطرف الثاني بموجب هذا العقد بالقيام بتنفيذ جميع الأعمال الخاصة بالعقد وذلك طبقاً للشروط والمواصفات والرسومات المرفقة واللاحقة الصادرة من الاستشاريين ووفقاً للفئات المبينة بالمقاييس المرفقة والموقع عليها منه وذلك بقيمة إجمالية مبدئية قدرها (فقط وقدره .....

بند (٤): يتعهد الطرف الثاني بتسليم جميع الأعمال موضوع هذا العقد كاملة ومطابقه للرسومات والمواصفات والمقاييس والكتالوجات والشروط وأصول الصناعة في المدة المحددة بنموذج تقديم العطاء محسوبة من تاريخ خطاب إسناد الأعمال أو تسلم الدفعة المقدمة (إن وجدت) أيهما لاحق، وتكون طبقاً للبرنامج الزمني المقدم منه بعد الاعتماد من الاستشاري والذي يقر الطرف الثاني قبول التنفيذ بموجب أنه مسئولاً عن كافة الأعمال سواء المعدة بواسطته أو بواسطة مقاولي الباطن من خلاله.

بند (٥): يلتزم الطرف الثاني أن يودع في فترة لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ إخطاره بقبول عطاءه ٥% من قيمة العقد كتأمين نهائي.

بند (٦): يقر الطرف الثاني بأنه اطلع ودرس بنفسه جميع الاشتراطات والرسومات والمقاييس والمواصفات الخاصة بالعملية موضوع هذا العقد، وأنه تحقق من كل التفاصيل الخاصة بها، كما عاين موقع الأعمال المعاينة النافية للجهالة، ودرس طبيعة الأعمال المكلف بها، وقام بكل ما يلزم ذلك للتأكد من صحة المواصفات والتصميمات المعتمدة والأعمال المنفذة على الطبيعة، وعليه إخطار الطرف الأول في الوقت المناسب بملاحظاته عليها، وأنه حدد أسعاره لكل بند على هذا الأساس، وهذه الأسعار تشمل توريد جميع الأدوات والمواد والمهمات والمصنوعات اللازمة لتكبيها وتشغيلها واستكمال تنفيذ العملية موضوع هذا العقد.

بند (٧): يلتزم الطرف الثاني قبل البدء في تنفيذ الأعمال موضوع هذا العقد بالتأمين بمعرفته بوثيقة تغطي المسؤولية المدنية عن الأضرار التي قد تلحق بالغير بسبب ما يحدث أثناء فترة التنفيذ وطوال فترة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني وذلك دون الإخلال أو التعديل في قواعد المسؤولية الجنائية.

بند (٨): يقوم الطرف الأول بصرف دفعات الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل ووفقاً للبرنامج الزمني المقدم من الطرف الثاني والمعتمد من الطرف الأول وذلك بموجب مستخلصات معتمدة من المهندس الاستشاري على أن يتم الصرف على النحو التالي:

١. بحد أقصى ٧٥% من القيمة المقررة للبنود أو للمواد (من واقع فواتير معتمدة بشرط عدم تجاوز قيمتها النسبة المعتمدة أو التي يقرها المهندس الاستشاري طبقاً لنوعية البند وقيمة المواد

المستخدمة من القيمة الكلية للبند) التي وردها الطرف الثاني لاستعمالها في العمل الدائم، والتي يحتاجها العمل فعلا، بشرط أن تكون مطابقه للشروط ومعتمده من المهندس الاستشاري وأن تكون مشونة بموقع العمل في حالة جيده، وتصبح هذه المواد ملكية خاصة للطرف الأول فور دفع القيمة السابقة وحتى يتم إدخالها بالأعمال الدائمة. وتعامل كالمشونات المواد التي تورد لموقع العمل الصالحة للتركيب إلى أن يتم تركيبها، وللطرف الأول الحق في تنظيم الدفع للمقاول عن الأعمال التي تتم على نحو مغاير إذا اقتضت طبيعة الأعمال المسندة إليه ذلك، وله الحق في عدم صرف الدفعة إذا رأى أن تقدم العمل أو سلوك المقاول غير مرضي.

٢. بعد أقصى ٩٥% من القيمة المقررة للأعمال التي تمت فعلا مطابقة للشروط والمواصفات وذلك من واقع الفئات الواردة بجداول الكميات والكميات المنفذة فعلا، بعد الاستلام الابتدائي، والتي يقوم الطرف الثاني بحصرها وتقديمها للمهندس الاستشاري لاعتماد الحصر طبقا لطريقة القياس الموضحة بالمواصفات أو جداول الكميات أو للعرف المتبع في قياس هذه البنود. بعد تسليم الأعمال الابتدائي يقوم الطرف الثاني بتحرير الكشوف الختامية بقيمة جميع الأعمال التي تمت فعلا، وتقديمها للمهندس الاستشاري للاعتماد، ويصرف للطرف الثاني عقب ذلك ما يستحقه بعد خصم المبالغ التي سبق هرفها على الحساب أو أية مبالغ أخرى مستحقة عليه.

٣. يجوز صرف الـ ٥% الباقية نظير كتاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الاستلام الابتدائي.

٤. عند تسليم الأعمال نهائيا بعد مدة الضمان وقدرها ..... من تاريخ محضر الاستلام الابتدائي، وتقديم الطرف الثاني المحضر الرسمي الدال على ذلك يسوى الحساب النهائي، ويدفع الطرف الأول باقي حساب الطرف الثاني بما في ذلك التأمين النهائي أو ما تبقى منه.

بند (٩): يلتزم الطرف الثاني بأن يستخدم على نفقته الخاصة العدد الكافي من العمال المتخصصين من اللازمين لحسن سير العمل وأدائه على الوجه الأكمل حسب أصول الصناعة كما يتعهد بنقلهم من وإلى موقع العملية تحت مسؤوليته وعلى نفقته الخاصة دون الرجوع إلى الطرف الأول.

بند (١٠): يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بتنفيذ موضوع التعاقد كما يكون الطرف الثاني مسئولا وحده عن عماله وعن سلامتهم كما يكون مسئولا أيضاً عن أية أضرار تحدث للغير أو لأعمالهم أو لأموالهم نتيجة للأعمال التي يقوم بها عماله كذلك عن أية جرائم يرتكبها هؤلاء العمال دون أية مسئولية على الطرف الأول في جميع هذه الأحوال وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقته دون الرجوع إليه.

بند (١١): يتحمل الطرف الثاني جميع الالتزامات المالية التي نصت عليها قوانين عقد العمل بالنسبة إلى عماله، كما يتحمل الحالات المرضية التي تصيبهم من ناحية الإجازات والعلاج والدواء وغيرها دون الرجوع على الطرف الأول بأي مقابل أيا كان نوعه في هذا الشأن، كما يتعهد الطرف الثاني باشتراكه في الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية ضد إصابات العمل لصالح عماله طبقا للقوانين السارية بالدولة، وفي حالة عدم قيامه بالاشتراك أو تأخره عن سداد الاشتراكات يكون للطرف الأول الحق في وقف صرف مستحقات الطرف الثاني لحين إحضاره شهادات التأمينات عن العملية.

بند (١٢): لا يجوز للطرف الثاني التنازل عن هذا العقد أو المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفي في هذه الحالة بتصديق البنك ويبقى الطرف الثاني مسئولاً عن تنفيذ العقد ولا يخل نزوله عن المبلغ المستحق له بما يكون للطرف الأول قبله من حقوق.

بند (١٣): يفسخ العقد ويصادر التأمين النهائي في الحالات الآتية:

١. إذا استعمل الطرف الثاني الغش أو التلاعب في معاملته مع الطرف الأول هذا علاوة على إبلاغ أمره للنيابة العامة عند الاقتضاء.

٢. إذا ثبت أن الطرف الثاني قد شرع بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في التواطؤ مع أحد موظفي الطرف الأول أو الغير للإضرار بالطرف الأول أو إذا ثبت تعسر الطرف الثاني أو صعوبة قدرته على مواصلة التنفيذ أو أفلس مما يترتب عليه أحقية الطرف الأول اتخاذ الإجراءات القضائية ضد الطرف الثاني.

٣. لا يخل فسخ العقد ومصادرة التأمين بحق الطرف الأول في الرجوع على المتعاقد (الطرف الثاني) في إلزامه بالتعويضات اللازمة.

بند (١٤): إذا توفي الطرف الثاني جاز للطرف الأول فسخ العقد مع رد التأمين إذا لم يكن له مطالبات قبل الطرف الثاني أو السماح للورثة بالاستمرار في تنفيذ العقد بشرط أن يعينوا عنهم وكيلًا بتوكيل مصدق على التوقيعات فيه ويوافق عليه الطرف الأول وإذا كان العقد مبرما مع أكثر من متعهد أو مقاول وتوفي أحدهم كان للطرف الأول الحق في إنهاء العقد ورد التأمين أو مطالبة الطرف الثاني بالاستمرار في تنفيذ العقد. ويحصل الإنهاء في جميع هذه الحالات بموجب كتاب موصى عليه بعلم الوصول دون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات أخرى أو الاتجاه للقضاء.

بند (١٥): يجب على الطرف الثاني أن يقدم للطرف الأول عينات من جميع الأدوات والمهمات المطلوب استعمالها أو تركيبها في الأعمال موضوع هذا العقد (كالمقايض والمفصلات والمجر وأنظمة ضبط الكراسي والعجل، الخ) على أن تكون من أجود الخامات والأنواع كل طبقاً لما جاء بالشروط الخاصة أو المقاييس المعتمدة وذلك لاعتمادها قبل توريدها على أن تحفظ هذه العينات المعتمدة لدى الطرف الأول أو من يمثله بعد التوقيع عليها من الطرف الثاني أو من ينوب عنه ويشترط عند الاستعمال أو التركيب أن تكون الأدوات والمهمات مطابقة تماماً في جزئياتها للعينات المعتمدة ويحظر على الطرف الثاني تشوين أية أدوات أو مهمات غير معتمده ويجب عليه إزالتها بمجرد إخطاره بذلك وإلا كان للطرف الأول الحق في إزالتها بمعرفة وعلى حساب الطرف الثاني. يتم تقديم العينات المكتملة للمنتج في الموقع لكل بند واعتماده قبل توريد البنود المثيلة. (ويمكن أن تنتقل لجنة من قبل الجهة المالكة لمعاينة العينات المكتملة في المصنع على الطبيعة)

بند (١٦): جميع المواد والأدوات وغيرها من التشوينات التي تكون قد استحضرت بمعرفة الطرف الثاني لموقع العملية أو على الأرض المشغولة بمعرفته بقصد استعمالها في تنفيذ الأعمال، وكذلك جميع بنود الأعمال المتبقية الأخرى، تظل كما هي وفي عهدة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته وحراسته وحده ولا يجوز نقلها أو التصرف فيها إلا بموافقة كتابية من الطرف الأول إلى أن يتم الاستلام الابتدائي للعملية موضوع العقد، ولا يتحمل الطرف الأول في شأنها أية مسئولية بسبب الضياع أو التلف أو السرقة أو غير ذلك. ويجب على الطرف الثاني أن يهيئ مكاناً صالحاً لتشوين القابل منها للتلف بسبب العوامل الجوية وذلك لوقايتها بأسلوب يوافق عليه الطرف الأول أو الاستشاري.

بند (١٧): للطرف الأول ولمندوبه والاستشاري المعين من قبله أو من ينوب عنهم الحق الكامل في المرور والتفتيش على الطرف الثاني في أي وقت سواء في موقع العمل أو في الورش الخاصة به التي يقوم الطرف الثاني بتجهيز الأعمال فيها.

بند (١٨): للطرف الأول حق رفض الأعمال في حالة عدم مطابقتها للرسومات أو المقاييسات أو الاشتراطات أو الكتالوجات أو العينات أو أصول الصناعة وفي هذه الحالة يجب على الطرف الثاني إزالة الأعمال المرفوضة فوراً واستبدالها بغيرها مطابقة للمواصفات على حسابه الخاص بمجرد استلامه أمراً كتابياً بذلك من الطرف الأول دون حاحه إلى تنبيهه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء قضائي ولن يدفع الطرف الأول للطرف الثاني أية مبالغ عن الأعمال التي ترفض أو تزال كما يلتزم الطرف الثاني بدفع ثمن المهمات والمواد التي قد يقدمها له الطرف الأول لهذه الأعمال ولا يترتب على ذلك امتداد هذا العقد بأية حال من الأحوال.

بند (١٩): الكميات والمقاسات المبينة بجداول الفئات هي مقادير ومقاسات تقريبية قابلة للزيادة والعجز تبعاً لطبيعة العملية والرسومات التفصيلية التي يتم إصدارها بواسطة الطرف الثاني (رسومات الورشة - Shop Drawings) والغرض منها هو بيان مقدار العمل بصفة عامة والأثمان التي تدفع للمقاول تكون على أساس الكميات التي تنفذ فعلاً سواء كانت الكميات أقل أو أكثر من الوارد بالمقاييس أو الرسومات وسواء نشأت الزيادة أو النقص عن خطأ في حساب المقاييس الابتدائية أو تغييرات أدخلت في العمل بمقتضى أي حق مخول للطرف الأول ويعتبر أن الطرف الثاني قد قام بنفسه بالتحري عن صحة الكميات وكل فئه من الفئات المدرجة بالجداول تكون ملزمة للطرف الثاني أثناء العقد ولا تكون عرضة لإعادة النظر فيها بسبب وجود اختلاف في الكميات أو المقاسات أو لأي سبب آخر وليس للطرف الثاني الحق في طلب مبالغ إضافية أو تعويضات مهما كان نوعها بسبب خسارته أو تكبده مصروفات إضافية أو لأي سبب آخر ينشأ عن هذا الاختلاف. ويعتمد قياس الأعمال بمعرفة المهندس الاستشاري أولاً بأول أثناء سير العمل وذلك بالاشتراك مع الطرف الثاني أو مندوبه المعتمد ويوقع على هذه المقاسات الطرف الثاني أو مندوبه المعتمد وإذا تخلف الطرف الثاني أو مندوبه المعتمد عن الاشتراك في عملية الحصر والقياس بعد إخطاره يلتزم بالمقاسات التي يجريها مهندس الاستشاري.

بند (٢٠): للطرف الأول الحق في إسناد أعمال إضافية للطرف الثاني زيادة على الأعمال المنصوص عليها في هذا العقد (في حدود ١٥% أو كما حددها قانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية) وذلك بذات الشروط والأسعار كما له الحق في إلغاء أي جزء من هذه الأعمال قبل البدء فيها وذلك دون حاجة إلى موافقة الطرف الثاني وتكون المحاسبة على أساس الكميات المنفذة وطبقاً للفئات الواردة في قائمة الأسعار المرفقة بالعقد ولا يحق للطرف الثاني المطالبة بأي تعويض عن ذلك وتضاف المدة المناسبة عند إسناد أعمال إضافية وفقاً لما يقرره المهندس الاستشاري.

بند (٢١): يتحمل الطرف الثاني كافة التكاليف الخاصة باستهلاك الكهرباء والمياه اللازمة للأعمال سواء الخاصة به أو بمقاولي الباطن التابعين له. (إذا تطلب العمل ذلك)

بند (٢٢): توقيع غرامة تأخير طبقاً للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية.

بند (٢٣): إذا أخل الطرف الثاني بأي شرط من شروط هذا العقد وعلى الأخص:

١. إذا تأخر في البدء في العمل أو أظهر بطء في سيره لدرجة يرى معها الطرف الأول أنه لا يمكن إتمامه في المدة المحددة لانتهائه.

٢. إذا توقف العمل كلية مدة تزيد عن عشرة أيام بغير أسباب قهرية يقبلها الطرف الأول.

٣. إذا انسحب الطرف الثاني من العمل أو تركه.

٤. إذا أخل أو أغفل بأحد التزاماته المقررة بالعقد ولم يصلح أثر ذلك خلال سبعة أيام من تاريخ إخطاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول لإجراء هذا الإصلاح.

في أي من هذه الحالات يكون للطرف الأول الحق في اتخاذ أحد الإجراءات التاليين:

- أ- فسخ العقد مع مصادرة التأمين المستحق وقت الفسخ والحصول على جميع ما يستحقه الطرف الأول من غرامات أو تعويضات عما يلحق به من أضرار.
- ب- سحب العمل من الطرف الثاني وتنفيذه على حسابه بطريق المناقصة المحدودة أو على الطرف الثاني وقت سحب العمل والحصول على جميع ما يستحقه الطرف الأول من غرامات وتعويضات واسترداد جميع ما تكبده من مصروفات وخسائر زيادة عن قيمة العقد نتيجة لسحب العمل.

ويجوز للطرف الأول في الحالات العاجلة التي يقدرها أن يتم الإخطار المنصوص عليه في هذا البند بترقية على أن يتم سحب العمل خلال ثلاثة أيام من تاريخ هذا الإخطار. ويكون للطرف الأول الحق في احتجاز كل أو بعض ما يوجد محل العمل من آلات وأدوات ومعدات وخلافه دون أن يكون مسئولاً قبل الطرف الثاني أو غيره عما يصيبها من تلف أو نقص لأي سبب كان أو دفع أي أجر عنها كما يكون له الحق في الاحتفاظ بها وذلك ضمان لحقوقه قبل الطرف الثاني مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في استرداد جميع ما تكبده من نفقات نتيجة سحب العمل وكذا التعويض والغرامة وذلك من مستحقات الطرف الثاني إن وجدت دون حاحه إلى تنبيهه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء قضائي.

بند (٢٤): في حالة سحب العمل كله أو بعضه من الطرف الثاني، يحمر كشف بالأعمال التي تمت والآلات والأدوات التي استحضرت والمهمات التي لم تستعمل والتي يكون قد ورد لها الطرف الثاني بموقع العمل، ويتم إجراء جرد خلال عشرة أيام من تاريخ سحب العمل بمعرفة مندوب الطرف الأول وبحضور الطرف الثاني أو مندوبه بخطاب موصى عليه، فإذا لم يحضر فيتسم الجرد في غيابه وفي هذه الحالة يخطر الطرف الثاني بنتيجة الجرد، فإذا لم يبد ملاحظاته خلال أسبوع واحد من تاريخ إخطاره على العنوان المبين بالعقد كان ذلك بمثابة إقرار منه بصحة البيانات الواردة في محضر الجرد، ويكون الطرف الأول غير ملزم بأخذ أي شيء من التشوينات أو المهمات إلا بالقدر الذي يلزم لإتمام الأعمال فقط بشرط أن تكن صالحة للاستعمال، أما ما يزيد عن ذلك فيكلف الطرف الثاني بنقله من محل العمل وعلى حسابه.

بند (٣٥): يلتزم الطرف الثاني بنقل جميع المخلفات الناتجة عن الأعمال إلى المقالب العمومية وعليه إعادة كل شيء إلى أصله مع تنظيف موقع العمل تنظيفاً تاماً، ويدخل هذا العمل ضمن ذات المناقصة موضوع هذا العقد، وإذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ ذلك كان للطرف الأول الحق في إجراء هذه الأعمال على حساب الطرف الثاني مهما بلغت قيمة التكاليف وبدون أية معارضة منه على أن تخصم هذه التكاليف من مستحقاته دون حاجة إلى تنبيهه أو إنذار أو اتخاذ أي إجراء قضائي.

بند (٣٦): يقر كل من الطرفين بأنه قد اتخذ من العنوان الموضح بصدور هذا العقد محلاً مختاراً له وتعتبر المراسلات والمكاتبات المرسلة من الطرف الأول إلى الطرف الثاني بخصوص هذا العقد قد استلمها الطرف الثاني

بمجرد إرسالها إليه بالعنوان المبين بالعقد وعليه في حالة تغييره إخطار الطرف الأول بخطاب موصى عليه بعلم الوصول.

بند (٢٧): لا يحاسب الطرف الثاني على أية زيادة أو نقص تطراً على أسعار المواد وفتات بنود الأعمال التي شملها العطاء تم تحديدها بين الطرفين بصفة نهائية ولا يحق للطرف الثاني طلب تغييرها مهما طرأ من تقلب وزيادة في أسعار المواد والمهمات وأجور العمال إلا فقط ما يحدده القانون والجهات السيادية في الدولة.

بند (٢٨): يتعهد الطرف الثاني بأن يقوم بجميع الإصلاحات التي تطلب منه طوال مدة الضمان المحددة بالنسبة للعيوب التي تظهر في أعماله أو تغير الفرش وخلال هذه المدة على حسابه الخاص وهذا مع عدم الإخلال بما نص عليه في القانون المدني بشأن الضمان، وإذا لم يتم الطرف الثاني بتنفيذ ما يكلف به من إصلاحات في العملية خلال مدة الضمان بمجرد طلب ذلك منه فإنه يحق للطرف الأول القيام بخصم هذه القيم من مستحقات الطرف الثاني إن وجدت مهما تكلفت دون أي حق للاعتراض من الطرف الثاني على ذلك.

بند (٢٩): على الطرف الثاني قبل انتهاء مدة الضمان بوقت مناسب إخطار الطرف الأول كتابة للقيام بتحديد موعد المعاينة واعتماد الأعمال نهائياً في حالة قيام الطرف الثاني بتنفيذها وفقاً للمواصفات بحالة جيدة وذلك بموجب محضر من ثلاث صور يوقعه كل من مندوب الطرف الأول والطرف الثاني أو مندوبه الرسمي وتعطى للطرف الثاني صورة منه وإذا ظهر من المعاينة أن الطرف الثاني لم يتم ببعض الالتزامات يؤجل التسليم النهائي لحين قيامه بما يطلب إليه من أعمال، هذا مع عدم الإخلال بمسئوليته طبقاً لأحكام القانون المدني.

ويلتزم الطرف الأول بعد اتمام التسليم النهائي بسداد ما يكون مستحقاً للطرف الثاني من مبالغ ورد التأمين النهائي أو ما تبقى منه.

بند (٣٠): تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في المنازعات التي قد تنشأ من هذا العقد.

بند (٣١): تحرر هذا العقد من ثلاث نسخ أصلية تسلم كل طرف نسخة للعمل بموجبها وتحفظ النسخة الثالثة لدى المهندس الاستشاري.

بند (٣٢): تعتبر الاشتراطات العامة والمواصفات القياسية المصرية والمواصفات العامة لبنود الأعمال التي تتبع مركز بحوث الإسكان والبناء لعام ١٩٩٤م و١٩٩٦م جزءاً لا يتجزأ من هذا العطاء وتكون جميعها مكتملة لبعضها.

بند (٣٣): على متقدمي العطاءات تحديد أسعارهم على أساس أن تكون شاملة ضريبة القيمة المضافة.

بند (٣٤): تخضع هذه العطاءات لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولائحته التنفيذية.

بند (٣٤): تخضع هذه العطاءات لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م ولائحته التنفيذية.


## الاشتراطات الخاصة بأعمال الستائر المكتبية

١. يشترط أن يتم التوريد في مدة لا تزيد عن ثلاثة أشهر من صدور أمر الإسناد. تقع مسئولية حصر القطع المطلوبة على كاهل الطرف الثاني، مع اعتمادها من الطرف الأول.
٢. يشترط على المقاول تقديم كافة الكتالوجات والعينات التي توضح المواصفات الفنية لأقمشة الستائر والخامات المستعملة ومطابقتها للمعايير التصميمية لمباني المستشفيات من حيث الجودة ومقاومتها للحريق والبكتريا وسهولة صيانتها وتنظيفها... الخ، من المواصفات التي تحددها وزارة الصحة المصرية وكود تصميم مباني الرعاية الصحية وكذلك الجهة المالكة واستشاري المشروع. على أن يقدم عينة (مكتملة) من كافة البنود المطلوبة حيث أن المعيار الفني سيكون أساسه العينات المقدمة والمقبولة من قبل الاستشاري.
٣. يشترط أن تكون الأصناف المقدمة على مستوى عالي الجودة في الخامات والتصنيع والتشطيب وتحمل الخدمة الشاقة وأن يكون الموتور صناعة أوروبية أو غربية.
٤. يتم مراجعة أبعاد الستائر مع الشبائيك المطلوب تغطيتها على الطبيعة قبل التوريد للتأكد من ملائمة مقاس الستارة مع مقاس الشباك.
٥. يشترط تقديم إقرار بمعاينة الأماكن المطلوب تركيب الستائر بها معاينة نافية للجهالة.
٦. التقييم الفني للعروض المقدمة سيكون بطريقة النقاط كالتالي:

●	سابقة الخبرة	١٠%
●	الخامات	٣٠%
●	التصنيع والتشطيب	٣٠%
●	الإكسسوار	١٠%
●	الشكل العام	٢٠%

على أن تكون نسبة القبول الفني لا تقل عن ٨٠%.
٧. تضمن الشركة الأصناف الموردة ضد عيوب التصنيع والتشطيب والمادة الخام لمدة ثلاثة أعوام.
٨. يشترط أن تكون مدة الارتباط للعروض لا تقل عن ثلاثة أشهر.
٩. الأسعار المقدمة في العروض الفنية تشمل التوريد والنقل والتشوين والفرش في الأماكن النهائية المطلوبة.
١٠. يضمن الطرف الثاني كافة المنتجات بجميع مكوناتها لمدة ثلاث سنوات من تاريخ التوريد.
١١. تقدم الشركة سابقة أعمال في توريد الأصناف محل المناقصة لا تقل عن ٥ سنوات.

نهاية الاشتراطات العامة والخاصة



**كراسة لأعمال الستائر والتجهيزات بمشروع معهد الأورام القومي الجديد (٥٠٠٥٠٠)**

**500500 CURTAINS BOQ**

ITEM NO.	DESCRIPTION	PICTURE	QUANTITY	Unit	TOTAL PRICE
1	صن سكرين بالمتر المسطح توريد وتركيب ستائر الروول صن سكرين بنفاذية لا تزيد عن ٤% مصنعة من النسيج خالي من العقد والتشوهات ومضاد للكهربا ومقاومة للحريق (Fire Rated Fabric) واختيار الالوان والتشكيلات والرسومات حسب اختيار الاستشاري وطبقا للعينة المعتمدة ويضاف على نظام الستارة ال roller tube مصنعة من الالومنيوم المقاوم للصدأ والتآكل وماكينة تحريك أوربية الصنع تتحمل وزن ٨كجم للستارة ويضاف ثقل سفلى من ال PVC بوزن متر طولى لمنع الانحراف لا يقل عن ٧٠ جم للمتر الطولى ويشمل البند جميع الخردوات والأكسسوارات ولوازم التثبيت الخاصة على أن يتم اعتمادها من قبل الاستشاري قبل التوريد.		3140	MSQ	
2	بلاك اوت بالمتر المسطح توريد وتركيب ستائر طبقا للبند السابق ولكن بدرجة إعتام ١٠٠%.		4110	MSQ	
3.a	زيبيرا بلاك اوت كهربائي بريموت تحكم بالمتر المسطح توريد وتركيب ستائر الروول كهربائية بريموت للتحكم من قماش مضاد الكهرباء ومضاد للحريق مصنعة من النسيج خالي من العقد والتشوهات ويكون معتم بنسبة ١٠٠% واختيار الالوان والتشكيلات والرسومات حسب اختيار الاستشاري وطبقا للعينة المعتمدة ويضاف على نظام الستارة موتور ١٢ فولت ويضاف ثقل سفلى من ال PVC بوزن متر طولى لمنع الانحراف لا يقل عن ٤٧٠ جم للمتر الطولى ويشمل البند جميع الخردوات والأكسسوارات ولوازم التثبيت الخاصة بالمشروع ويتم اعتمادها من قبل الاستشاري.		250	MSQ	
3.b	موتور أنبوبي يتم تثبيته داخل محور الستارة من خلال قطع تثبيت خاصة بالموتور يعمل بجهد ١٢٠-٢٣٠ فولت وسرعة ٢٨-٣٠ لفة بالدقيقة rpm ويتم التحكم من خلال ريموت كمنترول ذو تردد أنثري. الموتور والريموت انتاج اوربي		13	Number	
3.c	(ريموت كمنترول) جهاز تحكم عن بعد بذات التردد به قناة واحدة للإدارة الفردية او ٢-٥ قناة لإدارة المجموعة طبقا لاختيار الاستشاري والمتطلبات التي يحددها الفراغات.		13	Number	
4	بلاك اوت كهربائي بمفتاح تحكم بالمتر المسطح توريد وتركيب ستائر الروول كهربائية من قماش مضاد الكهرباء ومضاد للحريق مصنعة من النسيج خالي من العقد والتشوهات ويكون معتم بنسبة ١٠٠% واختيار الالوان والتشكيلات والرسومات حسب اختيار الاستشاري وطبقا للعينة المعتمدة ويضاف على نظام الستارة موتور ١٢ فولت ويضاف ثقل سفلى من ال PVC بوزن متر طولى لمنع الانحراف لا يقل عن ٧٠ جم للمتر الطولى ويشمل البند جميع الخردوات والأكسسوارات ولوازم التثبيت الخاصة والتي يتم اعتمادها من قبل الاستشاري.		950	MSQ	
4.a	موتور أنبوبي بنفس مواصفات بند ٣.b.		145	Number	
<b>TOTAL PRICE + 14% VAT</b>					

Handwritten signature and stamp of the consultant.

# نمط العقد النموذجي لشراء منقولات

## ملاحظات هامة

- يهدف نمط العقد النموذجي إلى توحيد وتنميط البنود الأساسية للعقود التي تبرمها الجهات الإدارية بما يتحقق معه تيسير العمل التنفيذي وسرعة إنجازه وتبسيط الإجراءات للعاملين بالجهات الإدارية والمتعاقدين معها.
- يتضمن نمط العقد النموذجي البنود الأساسية التي تتفق وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ويتعين الالتزام بها، وإذا تراعى للجهة الإدارية إجراء تعديل أو تغيير في أي منها فإنه يتعين عليها حينئذ الرجوع إلى الأصل العام وهو عرض نمط العقد محل التعديل أو التغيير على جهة الفتوى المختصة لمراجعته استقلالاً.
- كما يتضمن نمط العقد النموذجي في البند الثاني منه إشارة إلى الملاحق المرفقة والخاصة بالاشتراطات المرتبطة بطبيعة العملية محل التعاقد والتي يجب ألا تتعارض بأي شكل مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية، ويجب على الجهة الإدارية استيفائها وفقاً لما تضمنته من متطلبات واشتراطات بكراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.
- على السلطة المختصة بالجهة الإدارية ومن خلال إدارة التعاقدات/إدارة الشئون القانونية/المستشارين القانونيين، إضافة ما يرى من شروط أو قيود خاصة وفقاً لطبيعة العملية محل التعاقد، وبما لا يتعارض مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية، وبما يكفل ضمان تحقيق المتطلبات الفنية للجهة، واستثناء كافة حقوق الدولة المالية، وتقوية مركزها القانوني حال الطعن على العقد قضائياً.
- تضمن نمط العقد النموذجي فراغات (.....) يتعين استيفائها، وكذا اختيارات (□) يتعين تحديد المناسب منها، وذلك وفقاً لما اتخذته الجهة الإدارية من إجراءات وما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.
- النسخة المرفقة هي الإصدار الأول حيث يعتبر نمط العقد النموذجي وثيقة حية قابلة للتحديث والتطوير، وفقاً لمستجدات العمل، على أن يصدر بذلك منشور عام وزارة المالية بناءً على ما تعرضه الهيئة العامة للخدمات الحكومية، ويوصى بمراجعة الموقع الإلكتروني لبوابة التعاقدات العامة بشكل دوري لتحميل النسخة المحدثة حال صدورها.

## محتويات نمط العقد

تمهيد	البند الأول
ملاحق العقد	البند الثانى
قيمة العقد	البند الثالث
التأمين النهائى/الدفعة المقدمة	البند الرابع
توريد محل العقد	البند الخامس
استلام محل العقد	البند السادس
التقاعس عن الاستلام	البند السابع
الضمان	البند الثامن
سداد المستحقات	البند التاسع
زيادة أو نقص الكميات	البند العاشر
التعاقد من الباطن	البند الحادى عشر
مسئول إدارة العقد	البند الثانى عشر
التأكد من تنفيذ التزامات الطرف الثانى	البند الثالث عشر
التأخير فى تنفيذ العقد	البند الرابع عشر
حظر التنازل عن العقد	البند الخامس عشر
الأحكام القضائية	البند السادس عشر
سرية العقد	البند السابع عشر
الضرائب والرسوم	البند الثامن عشر
الالتزام بينود العقد	البند التاسع عشر
الإخلال بالعقد	البند العشرون
فسخ العقد	البند الحادى والعشرون
القانون الحاكم للعقد	البند الثانى والعشرون
فض المنازعات	البند الثالث والعشرون
عنوان طرفى العقد	البند الرابع والعشرون
النسخ	البند الخامس والعشرون

## نمط العقد النموذجي لشراء منقولات

أنه في يوم ..... الموافق ..... تم إبرام هذا العقد بين كل من:  
**أولاً:** (١) ..... ومقرها ..... (٢) بصفته المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية ..... (٣) ،  
 ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته ..... (٤)  
 (إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)  
 ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (  السيد /  السيدة ) بصفته/بصفته الوظيفية .....  
 بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم ..... الصادر في .....

### (طرف أول مشتري)

**ثانياً:** (٥) الكائن مقرها ..... وشكلها القانوني ..... (٦) والمُصنفة ..... (٧) سجل تجاري رقم .....  
 بطاقة ضريبية رقم ..... تليفون رقم ..... (٨) فاكس رقم ..... بريد الإلكتروني .....، ويمثلها (  السيد /  السيدة ) بطاقة رقم قومي ..... بصفته/بصفته ..... بموجب ..... بصفته/بصفته المتعاقد معه.

### (طرف ثان بائع)

#### تمهيد

- حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على شراء ..... (٩) ، وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يمكنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات (١٠) و(  العطاء /  العرض ) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.
- وفي ضوء اعتماد (  السلطة المختصة ..... (١١) /  المفوض عنه ..... (١٢) بالقرار رقم ..... الصادر في ..... لإجراءات طرح العملية رقم ..... بتاريخ ..... وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، و(  الإعلان /  الدعوة /  طلب عرض السعر ) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ ..... بشأن (١٣)  المناقصة (  العامة /  المحدودة /  المحلية /  ذات المرحلتين )  الممارسة (  العامة /  المحدودة )  الاتفاق المباشر (١٤) رقم ( ..... لسنة ..... ) للتعاقد على ..... (١٥) .
- ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به (  لجنة البت في المناقصة/الممارسة /  لجنة الاتفاق المباشر ) بجلستها المعقودة يوم ..... الموافق ..... من قبول (  العطاء /  العرض ) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ ( ..... ) ( فقط وقدره ..... )، والذي تمت الترسية بناءً عليه، باعتباره (  الأفضل شروطاً والأقل سعراً /  الذي تم ترجيحه بنظام النقاط ) ومطابقته للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ .....

- ١- أدخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.
- ٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكاتبات عليه.
- ٣- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.
- ٤- أدخل صفة السلطة المختصة.
- ٥- ادخل اسم الشخص الاعتباري (شركة/.../ مؤسسة...).
- ٦- أدخل الشكل القانوني ويقصد بذلك (شركة مساهمة/ شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحد/...الخ).
- ٧- أدخل التصنيف ويقصد بذلك (شركة كبيرة/ مشروع متوسط/ مشروع صغير/ مشروع متناهي الصغر).
- ٨- التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني بيانات أساسية يتعين استيفائها ليتم إرسال إخطارات الطرف الثاني عليها.
- ٩- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.
- ١٠- مع مراعاة ما إذا كان طبيعة العملية تتطلب اعداد كراسة شروط ومواصفات في حالة التعاقد بالاتفاق المباشر.
- ١١- أدخل اسم السلطة المختصة وصفته الوظيفية.
- ١٢- أدخل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفته الوظيفية.
- ١٣- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.
- ١٤- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.
- ١٥- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

▪ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتى:

### البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات و(□ العطاء / □ العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (□ لجنة البت فى المناقصة/الممارسة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة...)، وأمر التوريد المؤرخ ...../...../.... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتماً ومكماً لأحكامه.

### البند الثانى (١٦)

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: (١٧)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرفى التعاقد.

### البند الثالث

يلتزم الطرف الثانى بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وبقيمة إجمالية قدرها (.....) (فقط وقدره.....) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالى:

رقم البند	الصف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	القيمة الإجمالية
.....	(١٨) .....	.. (١٩) ..	... (٢٠) ...	... (٢١) ...	... (٢٢) ...
إجمالى ثمن الشراء مبلغ وقدره (.....) فقط (.....) (□ شامل ضريبة القيمة المضافة/ □ غير شامل ضريبة القيمة المضافة).					

### البند الرابع (٢٣)

سدد الطرف الثانى مبلغاً إجمالياً مقداره (.....) (فقط وقدره.....) بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالى هذا العقد كتأمين نهائى، وذلك (□ بخطاب الضمان بحساب الطرف الأول رقم ..... ببنك ..... / □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول فى الوقت المحدد للسداد/ □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى ..... (٢٤) ..... بموجب خطابها رقم ..... المؤرخ ..... المقدم فى الوقت المحدد للسداد / □ حجز من مستحقاته فى حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان. (٢٥)

١٦- إذا لم يستخدم أى من هذه الملاحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قرين كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التى تحمل عنوان الملحق.

١٧- يجب أن تكون كافة الملاحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.

١٨- أدخل بيان موجز عن الصف طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

١٩- أدخل (عدد/وحدة/وزن... أو غير ذلك).

٢٠- أدخل الكمية طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢١- أدخل سعر الوحدة طبقاً لنتيجة الترسية.

٢٢- أدخل القيمة الإجمالية (الكمية×سعر الوحدة) وطبقاً لنتيجة الترسية.

٢٣- لا يحصل تأمين نهائى من الطرف الثانى إذا ورد جميع الأصناف التى رسا عليه توريدها وقبلها الطرف الأول بصفة نهائية خلال المدة المحددة لأداء التأمين ما لم يكن لهذه

الأصناف مدة ضمان وفقاً لحكم المادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

٢٤- أدخل أسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.

٢٥- مدة الضمان بحسب طبيعة الصف محل التعاقد.

(٢٦) إذا كان الطرف الأول قد قام بسداد دفعة مقدمة، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

قام الطرف الأول بسداد دفعة مقدمة بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط وقدره .....). بما يعادل نسبة (..%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك ..... وغير مقترن بأى قيد أو شرط بالقيمة والعملة ذاتهما قدمه الطرف الثانى للطرف الأول.

### البند الخامس

(إذا كان التوريد مرة واحدة، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثانى بتوريد الكميات والأصناف محل العقد بمخازن ..... وعنوانها ..... وعلى نفقته الخاصة على أن يتم التوريد خلال مدة ..... (٢٨) ..... تبدأ من (□ اليوم التالى لإخطاره بأمر التوريد/ □ ..... (٢٩).....)، كما يلتزم بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصورتين، وفى حالة إخطاره بتسليم الأصناف فى غير هذا العنوان يلتزم بأن يرفق مع الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية التى تحملها فعلياً لردّها إليه.

(إذا كان التوريد على دفعات، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثانى بتوريد الكميات والأصناف محل العقد خلال مدة ..... (٣٠) ..... تبدأ من (□ اليوم التالى لإخطاره بأمر التوريد/ □ ..... (٣١).....)، وذلك على نفقته الخاصة وطبقاً للبرنامج الزمنى التالى:

الكمية	تاريخ التوريد	مكان التوريد
.....	.....	.....

### البند السادس

حدد الطرف الأول يوم..... الموافق..... فى تمام الساعة..... موعداً لانعقاد اجتماع لجنة فحص الأصناف الموردة من الطرف الثانى، وإذا رفضت اللجنة صنفاً أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجدت فيها نقص أو مخالفة للمواصفات أو المتطلبات أو العينات المعتمدة وجب على الطرف الأول إخطار الطرف الثانى بأسباب الرفض كتابة.

ويلتزم الطرف الثانى بسحب الأصناف المرفوضة وتوريد بدلٍ منها خلال مدة لا تتجاوز سبعة أيام من تاريخ اليوم التالى لإخطاره، فإذا تأخر فى سحبها فيحق للطرف الأول تحصيل مصروفات تخزين منه بواقع (٥%) من قيمة الأصناف المرفوضة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه وبحد أقصى أربعة أسابيع وبعد انتهاء تلك المدة يحق للطرف الأول اتخاذ إجراءات بيعها لحساب الطرف الثانى، ويخصم من الثمن ما يكون مستحقاً للطرف الأول ويكون البيع وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

### البند السابع

يلتزم الطرف الأول باستلام الأصناف محل هذا العقد فى المواعيد المحددة، وذلك حال مطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها، ويحق للطرف الثانى حال تقاعس الطرف الأول عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التقاعس، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

٢٦- يستخدم هذا فى حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعة مقدمة.  
٢٧- ادخل النسبة وفقاً لما ورد بالمادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية، ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر.  
٢٨- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.  
٢٩- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.  
٣٠- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.  
٣١- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

### البند الثامن (٣٢)

يضمن الطرف الثاني الأصناف الموردة محل هذا العقد وذلك لمدة... (٣٣) ... تبدأ من تاريخ ..... ضد عيوب الصناعة أو ... (٣٤) .....

### البند التاسع

يلتزم الطرف الأول بأن يسدد للطرف الثاني ثمن الأصناف الموردة فعلياً خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم..... بالبنك..... وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

### البند العاشر

للطرف الأول زيادة أو نقص الكميات المتعاقد عليها بما لا يجاوز (١٥%) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار.

### البند الحادي عشر (٣٥)

لا يجوز للطرف الثاني أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول. ويظل الطرف الثاني وحدة مسئولاً عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

### البند الثاني عشر

(٣٦) كلف الطرف الأول (  السيد /  السيدة) ..... بصفته/بصفتها الوظيفية ..... بموجب القرار رقم ..... الصادر في ..... مسئولاً/مسئولة عن إدارة هذا العقد.

### البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول وبحسب طبيعة العملية المرور أو التفتيش أو مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد وفي أي وقت دون حاجة إلى إخطار أو إذن مسبق. وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لأي التزام يحق للطرف الأول توقيع أي من الإجراءات المنصوص عليهما في البند العشرون من هذا العقد.

### البند الرابع عشر

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يجاوز ..... (٣٧) ..... من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي: ..... (٣٨) ..... ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير.

### البند الخامس عشر

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً. (٣٩)

٣٢ - يستخدم هذا البند في حالة إذا ما كانت الأصناف الموردة لها مدة ضمان.

٣٣ - أدخل مدة الضمان طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٣٤ - أدخل العيوب الأخرى التي تظهر خلال مدة الضمان وبما يتماشى مع طبيعة الصنف محل التعاقد.

٣٥ - يستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت كراسة الشروط والمواصفات قد أجازت للمتعاقد أن يعهد ببعض بنود العقد لغيره من الباطن.

٣٦ - عملاً لحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

٣٧ - أدخل المهلة المناسبة.

٣٨ - أدخل مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للحدود والنسب المنصوص عليها بالمادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة.

٣٩ - الالتزام بحكم المادة (٩٢) من القانون..

### البند السادس عشر

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده فى إحدى الجرائم المنصوص عليها فى الباب الرابع من الكتاب الثانى من قانون العقوبات، أو فى جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

### البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثانى والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أى كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو انتهاءه أو فسخه، ويعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة فى هذا الشأن.

### البند الثامن عشر

يلتزم الطرف الثانى بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التى تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها فى مواعيدها المحددة قانوناً.

### البند التاسع عشر

أتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفى حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- ١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
  - ٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأى فنى ومالى وقانونى للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة فى دراسة الخلاف وتقديم الرأى.
  - ٣- تسوية الخلاف الذى نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أى أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.
- وفى جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار فى تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

### البند العشرون

فى حالة إخلال الطرف الثانى بأى شرط جوهرى من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثانى وفى الحالتين يكون التأمين النهائى من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخضع ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثانى لديه، وفى حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أى إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول فى الرجوع على الطرف الثانى قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإدارى، ولا يحق للطرف الثانى المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

### البند الحادى والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً فى الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثانى استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب فى تعامله مع الطرف الاول أو فى حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثانى.
- ٣- إذا أفلس الطرف الثانى أو أعسر.

## البند الثاني والعشرون

يسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

## البند الثالث والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون البند على النحو التالي)

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً عاماً يكون البند على النحو التالي)

تختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

## البند الرابع والعشرون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

## البند الخامس والعشرون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

### الطرف الثاني البائع

### الطرف الأول المشتري

الاسم: \_\_\_\_\_ الاسم: \_\_\_\_\_

الصفة: \_\_\_\_\_ الصفة: \_\_\_\_\_

التوقيع: \_\_\_\_\_ التوقيع: \_\_\_\_\_

التاريخ: \_\_\_\_\_ التاريخ: \_\_\_\_\_

راجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى وذلك بجلستها المنعقدة في ٢٨/٣/٢٠٢٠، ووافق عليه مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٠/٥/٢٠٢٠.